

17 - شرح سنن ابن ماجه : باب في الإيمان - الحديث 17 | | ماهر

ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال ابن ماجه علينا وعليه رحمة الله - [00:00:00](#)
حدثنا احمد ابن الازهر قال حدثنا ابو النذر قال حدثنا ابو جعفر عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله - [00:00:23](#)
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة هذا الحديث كما ان الدماج قد اخرجنا هنا قد اخرجنا البخاري مطولا تاقيه البخاري برقم الف وثلاث مئة وتسعة وتسعين وقد وضع له الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله رقم اخر الف واربع مئة معه. في الجزء الثاني منه - [00:00:46](#)
فقال حدثنا ابو اليمان الف وثلاث مئة وتسعة وتسعين حدثنا ابو اليمان الحكم النافع قال اخبرنا شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري قال حدثنا عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود ان ان ابا هريرة - [00:01:14](#)
رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر رضي الله عنه اي كان ابو بكر هو الخليفة وكفر من كفر من العرب اي ارتد من ارتد ممن كان قد اسلم - [00:01:32](#)
فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه - [00:01:49](#)
وحسابه على الله فقال طبعنا هذي فقال وضع لها الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رقم الف واربع مئة وهذا مثال عملي للامور التي قد حصلت فيها اختلاف في الترقيم لماذا الطبقات مختلفة في الترقيم - [00:02:06](#)
لانه امر اجتهداي. طبعنا انا لو استقبلت من امري ما استدبر غيري لوظعت له رقم واحد لان الف واربع مئة مروي بالسند الف وثلاث مئة وتسعة وتسعين لكن اجتهدوا هذا اجتهدا ونسأل الله ان يرحمه وان يؤجره - [00:02:22](#)
فقال والله لا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عنقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان قد شرح الله صدر ابي بكر رضي الله عنه - [00:02:40](#)
فعرفت انه الحق وهذا الحديث ايها الاخوة فيه فوائد اولها مشروعية مقاتلة من امتنع عن اداء الزكاة التي افترضها الله عليه كما ان من ادى الزكاة قد عصم نفسه قد عصم دمه. طبعنا هذا يكون - [00:03:04](#)
يعني لولي المؤمنين وخليفة المؤمنين ليس لكل احد ثانيا هذا الحديث دليل على فضيلة ابي بكر الصديق وحرصه على شرائع الاسلام ان تضيق الثالثة من الامور التي يغفل عنها الناس في هذا الوقت تعظيم وشأن الدماء - [00:03:24](#)
وعدم التهاون بها اما الان فقد اصبح الناس يتهاونون بالدماء فيسكت بعضهم دم بعض وليس ذلك لشيء مشروع انما هو لدنيا فانية. ليس للعبد منها الا ما يأخذه من العمل الصالح - [00:03:45](#)
رابعا من اخطر اسباب تضيق الشرائع تعطيل شريعة الجهاد في سبيل الله وذلك لان الجهاد هو عماد الدين وبه تحفظ الشرائع ويعز عباد الله المؤمنين. يعز عباد الله المؤمنون اذا هذا الحديث هكذا اورده ابن ماجه وهكذا ساقه الامام البخاري علينا وعليه رحمة الله - [00:04:03](#)

طبعا البخاري ايضا ساقه في موطن اخر وقال باب اخذ العناقف الصدقة ده رقم الف واربعمئة سبعة وخمسين ساقه من حديث ابي هريرة قال قال ابو بكر رضي الله عنه والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها -

00:04:32

قال عمر رضي الله عنه فما هو الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابي بكر رضي الله عنه بالقتال فعرفت انه الحق والحديث يعني دل

الحديث على جواز اخذ صغار الغنم في الزكاة لانه لا عيب فيها سوى صغر سنها - 00:05:01

والذي يقرر ذلك هو من يقوم على جمع اموال الزكاة. فاذا رأى في اخذها مصلحة اخذها ولا حرج ثانيا ثبات ابي بكر رضي الله عنه

وحرصه على شرائع الدين من ان تضيع. وهذا هو الواجب على من ولي امر المسلمين بان يكون حريصا - 00:05:22

على هذا الدين بكل صغيرة وكبيرة فيها ثالثا توفيق الله تعالى لابي بكر الصديق الى الصواب عند منع الناس الزكاة ثم هذا الامتناع

جرهم الى المقاتلة فقاتلهم يعني في منع الزكاة تعطيل لركن من اركان الاسلام - 00:05:43

رابعا جواز قتال من امتنع من القيام باعمال الاسلام الظاهرة لان المحاسبة في الدنيا تكون على حسب الظاهر اما البواظ فهي بمشيئة

الله تعالى ولا حجة لمن يقول بعدم التكفير بترك العمل - 00:06:09

طبعا هذا الامر ليس لكل احد انما هو للامام العادل هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

00:06:24